



نقابة صيادلة لبنان

تعيم رقم : ٢
بيروت في ١٤/٥/٢٠١٥

حضره الزميل الصيدلي،

بناء على قراري معالي وزير الصحة العامة الاستاذ وائل ابو فاعور رقم ١١٠٥٤ تاريخ ٢٠١٥/٦/١ و ١٧٩٢ تاريخ ٢٠١٥/٤/٣٠ (المرفقين ربطاً) يطلب عدم بيع أي من المستحضرات الطبية الحاوية على المواد الصيدلانية المدرجة أدناه الا بموجب وصفة طبية تحدد الكمية والتاريخ واسم المريض بخط واضح والاحتفاظ بها لابرازها للتفتيش عند الطلب. وهذه المستحضرات هي:

Ethyl Chloride, Codeine, Trihexyphenidyl, Tramadol, Carisoprodol, Pregabalin, Flupentixol + Melitracene

كما نتمنى عليكم الاحتفاظ دائمأ بالوصفة الطبية عند بيع أي من المستحضرات التالية:

Sustanon, Deca Durabolin, Testoviron, Pregnyl, Proviron, Cytotec

على الصيدلي توخي الحذر في صرف أي دواء من الادوية المذكورة أعلاه وجميع الادوية المشابهة لها من دون التأكد من وجود وصفة طبية مع المريض والتحقق جيداً منها لما تسببه هذه الادوية من مشاكل جسيمة خاصة لدى الشبان الذين يدمون على تعاطيها بصورة مستمرة.

لذاك، نتمنى عليكم استعمال ضميركم قبل أي تصرف من شأنه أن يتعارض مع المفهوم المهني والانساني لمهنة الصيدلة.

ونفضلوا بقبول الاحترام.

نقيب صيادلة لبنان
الصيدلي الدكتور جورج صيلي

جورج صيلي



الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة
رقم المحفوظات: ٤٢٠٢٠ - ٤/٢٠٢٠
بيروت في: ٣٠ نisan ٢٠١٥

قرار رقم ٧٩٠

إخضاع بيع بعض المستحضرات الطبية إلى إبراز وصفة طبية

ان وزير الصحة العامة
بناء على مرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ٢٠١٤/٢/١٥
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١٠ و تعديله،
بناء على ضرورات الصحة العامة
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير الصحة العامة،

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: يمنع بيع أي من المستحضرات الطبية الهاوية على المادة الصيدلانية Ethyl Chloride إلا بموجب وصفة طبية تحدد الكمية و التارikh و اسم المريض بخط واضح

المادة الثانية: يحتفظ الصيدلي بالوصفة لإبرازها للتفتيش الصيدلي عند الطلب .

المادة الثالثة: على التفتيش الصيدلي في بيروت و مصالح الصحة في المحافظات مراقبة تطبيق احكام هذا القرار.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

ولله أبو فاعور -



يلغى:

- نقابة أطباء لبنان في بيروت و طرابلس
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الأدوية و أصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- مصالح الصحة في المحافظات/ التفتيش الصيدلي
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها
- المحفوظات

صورة طبق الأصل

بيروت في ٣٠ نisan ٢٠١٥

قلم الديوان

كاتيا كنعان

نقطة الـ ٢٠٢٠	مدة
٤٢٠٢٠	٣٠ نisan ٢٠١٥
٧٩٠	رقم الورود
٢٠١٥/٣٠/٢٠٢٠	تاريخ الورود
.....	رقم الجلسة
.....	تاريخ الجلسة

الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٢٠٤٧٣ - ٥

بيروت في:

٢٠١٥ - ميزان ١

قرار رقم ١٠٥٤

اخضاع بيع بعض المستحضرات الطبية إلى إبراز وصفة طبية

إن وزير الصحة العامة

بناء على مرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ٢٠١٤/٢/١٥

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١٠ و تعديلاه،

بناء على قرارات وزير الصحة العامة رقم ١/٨١ تاريخ ١/١٤/٢٠٠٤/٢/١٣، رقم ١/١٤/٢٠٠٤/٢/٢٦، رقم ١/٣٩٤

تاريخ ١/٩/٢٠٠٤/٢٠١٠/٩/٢٠، رقم ١/٤٠١ تاريخ ٢٠٠٥/٧/٥، رقم ١/٤٠١ تاريخ ٢٠١٠/٤/٢٠١٥/٣/١٩

و رقم ١/٤٩٨ تاريخ ٢٠١٤/٨/٢٨ و رقم ١/٤٩٨ تاريخ ٢٠١٤/٨/٢٨

بناء على ضرورات الصيدلة العامة

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير الصحة العامة،

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: يمنع بيع أي من المستحضرات الطبية الخاوية على المواد الصيدلانية المدرجة أدناه إلا بموجب وصفة طبية تحدد الكمية والتاريخ واسم المريض بخط واضح

جميع المستحضرات الطبية الخاوية على المواد الصيدلانية المدرجة أدناه

- CODEINE
- TRIHEXYPHENIDYL
- TRAMADOL
- CARISOPRODOL
- PREGABALIN
- FLUPENTIXOL + MELITRACENE

المادة الثانية: يعنى من هذا التدبير المستحضرات الطبية التي تباع بشكل أقراص وتحتوي على مادة ال Codeine ممزوجة مع مادة فعالة أخرى أو أكثر على أن لا تتعذر نسبة ال codeine . املغ في كل وحدة جرعة.

المادة الثالثة: يحتفظ الصيدلي بالوصفة لإبرازها للتفتيش الصيدلي عند الطلب .

المادة الرابعة: على التفتيش الصيدلي في بيروت و مصالح الصحة في المحافظات مرافقة تطبيق احكام هذا القرار.

المادة الخامسة: يلغى القرار رقم ١/٤٩٨.

المادة السادسة: يبلغ هذا القرار حيث تدعى الحاجة.

٢٠١٥

وزير الصحة العامة

وائل أبو زيد



٢٠١٥ - ميزان ٣

٢٠١٥ - ميزان
ال ORIGINAL

بيان: نقابة أطباء لبنان في بيروت و طرابلس

نقابة صيادلة لبنان

نقابة مستوردي الأدوية و أصحاب المستودعات

مديرية العناية الطبية

مصالح الصحة في المحافظات/ التفتيش الصيدلي

مصلحة الصيدلة و الدوازير التابعة لها

المحفوظات